

أسئلة اختبار (الصيفي) الفصل للعام الجامعي ١٤٣٦/١٤٣٧ هـ

أجب على ما يأتي مستعيناً بالله تعالى ، مراعياً سلامة اللغة والإملاء ، وجودة الخط ووضوحته :

السؤال الأول : (٢٢ درجة)

- ١/ عدد أربعاً من الصيغ الصريحة للنهي مع التمثيل لاثنتين منها . (٦٦)
- ٢/ اختر "ثلاثاً فقط" من المسائل التالية، وادرك القول الراجح فيها، مع الاستدلال له "بدليل واحد فقط": (٥٩)
 - ١- الأمر بعد الحظر ماذا يفيد ؟
 - ٢- الأمر المطلق هل يدل على الفور أو التراخي ؟
 - ٣- النهي المطلق علاماً يحمل ؟
- ٤- اقتضاء النهي الفورية والاستمرار ؟
- ٥/ إذا كان النهي عن الشيء "لوصف ملازم" فهل يقتضي النهي الفساد؟
اذكر آراء العلماء في ذلك مبيناً الراجح منها ، والاستدلال له بثلاثة أدلة ، مع بيان وجه الاستدلال. (٥٨)

السؤال الثاني : (٢٧ درجة)

- ٦/ عرف ما يلي في الاصطلاح الأصولي المختار: (٥٨)

العام ،	الخاص ،	الاستثناء ،	المطلق.
---------	---------	-------------	---------
- ٧/ اذكر مثلاً من القرآن الكريم أو من السنة لما يأتي مع التوضيح : (١٠ د)

 - ١- نكرة تفيد العموم.
 - ٢- تخصيص بالإجماع.
 - ٣- مطلق لا يحمل على المقيد بالاتفاق.
 - ٤- استثناء تعقب جملة.
 - ٥- تخصيص بالمفهوم

- ٨/ اختر "ثلاثاً فقط" من المسائل التالية، وادرك الراجح فيها، مع الاستدلال له "بدليل واحد فقط": [٩ درجات]
 - ١- هل وضع للعموم صيغ تخصه ؟
 - ٢- هل العبرة بعموم اللفظ أو بخصوص السبب ؟
 - ٣- هل يجوز تخصيص القرآن بالسنة الأحادية ؟

السؤال الثالث : (٢٠ درجة)

- ٩/ اذكر ثلاثة : (١٢ د)
 - ١- من المخصصات المنفصلة غير النقلية.
 - ٢- من الأدلة على أن أقل الجمع ثلاثة.
 - ٣- من الفروق بين التخصيص والنسخ.
 - ٤- من شروط التخصيص بالاستثناء .
- ١٠/ اذكر الخلاف في نوع دلالة العام بين الحنفية والجمهور، ثم اذكر ما ترتب على الخلاف في هذه المسألة من خلاف في مسائل أصولية وفرعية ؟ (٥٨)
- ((انتهت الأسئلة . . . وفقك الله))